شركة المساهمة

شركة المساهمة هي أحد أهم أنواع شركات الأموال في القانون المصري، ويُقسم رأس مالها إلى أسهم متساوية القيمة قابلة للتداول، سواء بين الأفراد أو الكيانات، وفقًا لأحكام قانون الشركات رقم 159 لسنة 1981 وتعديلاته. ويقتصر نطاق مسؤولية المساهم على قيمة الأسهم التي اكتتب أو ساهم بها، دون أن تمتد تلك المسؤولية إلى ذمته المالية الشخصية، ما يوفر بيئة آمنة وجاذبة للاستثمار.

تتخذ شركة المساهمة اسمًا تجاريًا مشتقًا من غرضها الرئيسي، ولا يجوز أن يتضمن اسم أي من المساهمين، بما يعكس طبيعتها كمشروع مالي جماعي قائم على الاعتبار المالي لا الشخصي، وهو ما يميزها عن شركات الأشخاص.

استخدامات عملية لشركات المساهمة:

- تُستخدم في المشروعات الكبرى التي تتطلب رأس مال مرتفع مثل البنوك، شركات التأمين، الصناعات الثقيلة، الاتصالات، والبنية التحتية.
- تُعد الوسيلة القانونية الأساسية لطرح الأسهم في البورصة، سواء للاكتتاب العام أو الخاص.
- كثيرًا ما تُؤسس بواسطة الجهات الحكومية أو الكيانات متعددة الجنسيات للمشاركة في مشروعات استراتيجية.
- تتيح فصل الملكية عن الإدارة، حيث تُدار الشركة من خلال مجلس إدارة منتخب من الجمعية العامة للمساهمين.

أهم خصائص شركة المساهمة:

- لا يقل عدد المؤسسين عن ثلاثة في الشركات المغلقة، ولا يقل عن سبعة في الشركات التي تطرح أسهمها للاكتتاب العام.
- الأسهم قابلة للتداول والبيع والشراء في الأسواق، مع بعض القيود التنظيمية حسب طبيعة الشركة (مقيدة أو مدرجة).
- تخضع لإشراف الهيئة العامة للرقابة المالية، والبورصة المصرية في حال كونها شركة مقيدة.
- يجوز أن تكون شركة المساهمة خاصة أو عامة، بحسب طبيعة النشاط وحجم رأس المال وطريقة الاكتتاب.

خدماتنا القانونية في تأسيس شركات المساهمة:

في مكتب الدكتور مصطفى الروبي – محامون ومستشارون، نقدم دعمًا قانونيًا متكاملًا لتأسيس وتشغيل شركات المساهمة من خلال:

- إعداد ومراجعة عقود التأسيس والنظام الأساسي بما يتماشى مع أحكام القانون واللوائح المنظمة.
- إنهاء إجراءات التسجيل في الهيئة العامة للاستثمار.
- تقديم استشارات خاصة بطرح الأسهم، أو التوسع في رأس المال.
- تمثيل الشركة أمام الجهات الرقابية والضريبية والبورصة وهيئة سوق المال.
- دعم عمليات الدمج والاستحواذ وإعادة هيكلة شركات المساهمة عند الحاجة.